



إجراءات التعامل مع المقبولات في الجمعية

التعامل مع المقبولات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:
يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها او وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

إذا كانت غير مقيدة : يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :
النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

العينية : تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتصحفات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدأ لإثباتها في حسابات الجمعية.

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات

اعتماد مجلس الادارة /

تم اعتمادها في محضر مجلس الادارة رقم (٥/٢٣) في دورته الثالثة تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٠٣ م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات اجراءات التعامل مع المقبولات السابقة .



الرقم:
التاريخ:
المشفوعات:

التوقيع على اعتماد إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية :

م	الاسم	صفتها	التوقيع
1	هدى عبدالله ناصر أبو دجين	رئيسة المجلس	
2	معجبة راشد على آل زنان	نائبة الرئيسة	
3	رهف فهد راشد الهزاع	عضو	
4	فاطمة درعان عبدالرحمن الحامد	عضو	
5	شيخه مسفر عبدالله المحيميد	عضو	
6	هياه ابراهيم عمر الرشود	عضو	
7	هند عبدالله ناصر البشر	عضو	
8	سارة إبراهيم عبدالله الهزاع	عضو	

رئيسة مجلس الادارة

هدى عبدالله ابو دجين

